الصور المجسمة واما الان المراد بالقضا وبرمايم جميع الصور ذى المجسمة والمسطحة سواء
كان من صور ذى الروح اولا والمراد بالصور صور ذى الروح ذكرت بعد القضا وبزيادة
التشديد فى بيتها والاغاط قال فى الجوهرى الغط ضرب من البسط والجمع اغاط اى يصون
المسجد من البسط الملونة ايضا ويكم بتاء ما استطاع باللبن قال فى مختار الصحاح والا
اللبنة التى يبنى بها والجمع لبن مثل كلمة وكلم والجرائد وهى اغصان النخل التى جردت
عنها اوراقها قال فى مختار الجريد الذى يجرد عنه الخوص والواحدة جريدة ولا يبنى
جريد دام عليه الخوص واما يبنى سقفا انتهى والعيدان قال فى مختار الصحاح والعود
من الخشب واحد العيدان والاعواد وامر النبى صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فى الطائف
اسم قصبة معروفة حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت وهو فى الاصل الكاهن والشيطان
والمراد ههنا هو الاصنام مرفوعة بانها اسم كان وخبره محذوف وهو فيه وحيث يدل
من الطائف بدل البعض من الكل بعد ظرف زمان لقوله ببناء لا بفتح اى عرش ذلك
المكان بالماء اى بعد صب الماء عليه وتطهيره به ثم بدل البيعة مسجدا نعليه ان يرشه
بالماء قال طلق بن على خرجنا وفدا الى النبى صلى الله عليه وسلم اى قاصدين لتعلم الوضوء
قبايعناه وصلينا معه واخبرناه اى بارضنا بيعة لنا فقال اذا اتيتم ارضكم فاكسروا
بيعكم وانضحوا مكانها بهذا الماء ذكره فى المصابيح وقال زين العرب فى شرحه للمصابيح والاشارة
بهذا الماء الى جنسه والمراد تطهيرها وغسلها بالماء وقيل الاشارة الى فضل وضوئه عليه
السلام فانه روى ان طلق بن على قال استوهبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل وضوئه
فدعا بماء فتوضأ منه وتمضمض فرشه فى اداوة وقال اذهبوا بهذا الماء فاذا قدمتم بلادكم
فاكسروا بيعكم وانضحوا اى رشوا مكانها بهذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا فقلنا يا نبى الله ان البلد
بعيد والماء ينشف فقال امدوه من الماء فانه لا يزيده الا طيبا وهذا القول يشير الى نفى القول
الاول اذ لا معنى لرش الماء اذا كان المقصود البناء بخلاف وضوئه عليه السلام فانه سنته
جوارحه المقدسة وكان البيعة مطرق الشياطين وموطن الابالسة فاذا رش بوضوئه
الطيب زال عنه الخبث والخبائث وطهر عن رجس الجبت والطاغوت انتهى كلام زين العرب
ويفرش عطف على يكم فيه الخصى وهو بالفارسية سنك ريزه والمراد به الرمل
فلا يخرج شيئا منه اى من ذلك الخصى المفروش فيه قوله والمخصر معطوف على الخصى اى او
يفرش فيه الخصى والصلوة على الصعيد من غير حاجز افضل من الصلوة على حاجز من حصير
اوغيره لكونه اقرب الى التواضع اولتذلل وانسب للعبودية وكان الحسين بن على رضى الله عنهما
يصلى على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على البوارى فقال
لا تصلى عليها قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان

على رضى الله عنه يصلى ركعتين ويقول يا ارض شهدى كذا فى خالصة الحقائق ويتعاهد
اى يتحفظ ويراعى المسجد بانيه او من يولى اى يوليه ويجعله ذلك البانى والباء فى بعض النسخ
او من يتولى بدون لفظ ذلك فح يكون المعنى ويتعاهد بانيه او من كان متوليا له اى للمسجد بالقمة
بكسر القاف متعلق بيتعاهد والسراج قال النبى صلى الله عليه وسلم من علق قنديلا او ضبب
سراجا فى المسجد كتب الله تع له بكل قطرة من الدهن عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات
ورفع له عشر درجات واعطاه بكل من يصلى فى ذلك المسجد بضوئه نورا فى حياته ونورا
فى مماته فى قبره ونورا اذا بعث من قبره حتى يدخله الله الجنة ويكنسه بكسر الكاف
قال الحسن رضى الله عنه مرور الحور العين كنس المسجد وعمارتها وقال انكنس من مات رضى الله
عنه من سبح سراجا فى المسجد لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك
المسجد ضوء كذا فى شرح المجمع وفى حجة الاسلام قال بعد قوله فى ذلك المسجد ضوء متصلا
به ومن كنس بيتا من بيوت الله تع فكانما حج مائة حجة وغزى اربع مائة غزوة ولا يتخذ
فعل مجهول قوله مشاهد الصلحاء مفعوله الاول قام مقام فاعله وقوله لا بالانبياء خص
بالذكر مع دخوله فى الصلحاء لاجل تعظيم شانهم مساجد اى متعبدا بفتح الباء اسم مكان
بمعنى محل عباداته فانه من فعل اليهود روى عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلو نتخذوا القبور
مساجدا فى انها كذلك عن ذلك وانما نهى لانه تعالى لما جمع بين تعظيم الله تع وتعظيم غيره فى العبادة
وهو شرك خفى ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد هذا ما
من اتخذ مسجدا فى جوار الصالح او صلى على قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصول
اثر من اثار عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه اليه فلا خرج اذ وضع اسمعيل عليه السلام
عند الحطيم من المسجد الحرام فان ذلك الموضع افضل مكان يصلى فيه كذا فى شرح المصابيح وعن
ابن عباس رضى الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زايرات القبور والمتخذين
عليها المساجد والسرج ذكره فى المصابيح وقال شارح المصابيح ابن الملك وانما حرم اتخاذ السرج
عليها لانها من آثار جهنم وفيه تضييع المال بلا نفع او للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهى عن
اتخاذها مساجد انتهى فصل فى سنن الخروج الى المسجد ويحتسب اى يطلب الخارج الى
المسجد اجر خطاه قال فى مختار الصحاح الخطوة بالضم ما بين القدمين وجمع القلة
خطوات بضم الطاء وفتحها وسكونها والكثرة خطا والخطوة بالفتح المرة الواحدة والجمع
خطوات بفتح الطاء وخطاه بالكسر والمد مثل دعوى ودعاء انتهى فى الخروج من بيته الى المسجد
على قدرها اى على قدر تلك الخطاء فمن كان ابعد مشيا اى من كان محل مشيه ابعد واكثر
خطوة بضم الطاء اى كان خطاه اكثر فهو اجزل ثوابا والجزيل العظيم فقوله واعظم اجرا عطف

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)